

قرار رقم (17) لسنة 2023

بشأن

إلغاء إدراج سهم شركة لاند المتحدة العقارية من بورصة الكويت للأوراق المالية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وقرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال الصادر في اجتماعه رقم (30) لسنة 2022 والمنعقد بتاريخ 2022/08/17.
- وقرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال الصادر في اجتماعه رقم (2) لسنة 2023 والمنعقد بتاريخ 2023/01/25.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: إلغاء إدراج سهم شركة لاند المتحدة العقارية من بورصة الكويت للأوراق المالية وفقاً لما يقضي به البندين رقم (7) و (8) من المادة 2-4-1 من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما، وللذان ينصان على التالي:

"للهيئة إلغاء إدراج أسهم شركة المساهمة المدرجة في البورصة في أي من الحالات التالية:

...

7. إذا أخلت الشركة بأحد شروط الإدراج المبينة في هذه اللائحة أو قواعد البورصة.
8. إذا رأت الهيئة أن إلغاء الإدراج ضروري لحماية المستثمرين أو لتنظيم السوق".

وذلك نظراً لعدم قيامها بمعالجة المركز المالي لها بشكل يعكس استيفائها لمتطلبات الهيئة الرقابية اللازمة للاعتراف بالآصول العقارية المتنازل عنها لصالح الشركة والواردة في "المادة الأولى" من القرار رقم (133) لسنة 2022 بشأن إيقاف تداول سهم شركة لاند المتحدة العقارية المدرج في بورصة الكويت للأوراق المالية والصادر بتاريخ 2022/08/21، وذلك خلال المهلة الزمنية المحددة لذلك والمنتهية بتاريخ 2023/01/05.

المادة الثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

أ. د. أحمد عبد الرحمن الملحم

صدر بتاريخ: 2023/01/26.